

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٢ لسنة ١٩٥٩

في شأن التصريح للسيد / شحاته آدم عبد بالسفر إلى باريس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل لأئحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

قرر :

مادة ١ - يصح للسيد / شحاته آدم عبد رئيس قسم الآثار بمكتب وزير الثقافة والإرشاد القومي بالسفر إلى باريس ابتداء من ١٢ نوفمبر سنة ١٩٥٩ إلى ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٩ مندوباً عن وزارة الثقافة والإرشاد القومي أثناء نظر المجلس التنفيذي لهيئة اليونسكو مشروع الجمهورية العربية المتحدة لإقامة آثار بلاد النوبة في دورته الخامسة والخمسين من ١٦ نوفمبر سنة ١٩٥٩ إلى ٧ ديسمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧٩ (١١ نوفمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنهاء خدمة المدير المالي للهيئة العامة للبترو

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن المؤسسات العامة؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المتعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد/ ابراهيم لطفى المدير المالي للهيئة العامة للبترو مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٧٩ (١٢ نوفمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠١١ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص لبعض السادة موظفي لجنة التخطيط القومي بالسفر إلى إيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيدين :

(١) الدكتور محمود أحمد أحمد الشافى .

(٢) السيد سعد حسن ابراهيم برغوث .

الموظفين بلجنة التخطيط القومي للسفر إلى إيران للاشتراك في حلقة بحث القوى العاملة المنعقد في طهران في المدة من ٢٨ نوفمبر إلى ٣ ديسمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - على السيد نائب رئيس الجمهورية ووزير التخطيط تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٧٩ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر